

الملحمة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والبيئة
وكالة الوزارة للعطاء والمراجح
الإدارة العامة لشئون الاستثمارات



كراسته شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب



كرامة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب
إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع بلوك وخرسانة جاهزة

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تتحقق لمقدمي العطاءات لتلبي كل المستندات المطلوبة.	١
٦	تعريف المفردات الواردة بكرامة الشروط والمواصفات.	٢
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	٣
٨	مقدمة	٤
٩	وصف العقار	٥
١٠	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	٦
١٢	١/٣ من يحق له دخول المزايدة	٧
١٣	٢/٣ لغة العطاء	٨
١٣	مكان تقديم العطاءات	٩
١٣	موعد تقديم العطاءات	١٠
١٣	موعد فتح المظاريف	١١
١٤	تقديم العطاء	١٢
١٤	كتابية الأسعار	١٣
١٤	مدة سريان العطاء	١٤
١٤	الضمان	١٥
١٥	١٠/٣ موعد الإفراج عن الضمان	١٦
١٥	١١/٣ مستندات العطاء	١٧
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	١٨
١٧	١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكرامة	١٩
١٧	٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة	١٩
١٧	٣/٤ معالفة العقار	١٩
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وإثناء فتح المظاريف	٢٠
١٩	١/٥ إلغاء وتعديل الشروط والمواصفات	٢١
١٩	٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف	٢١
١٩	٣/٥ سحب العطاء	
١٩	٤/٥ تعديل العطاء	
١٩	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	
٢٠	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	
٢١	١/٦ الترسية والتعاقد	
٢١	٢/٦ تسليم الموقع	



كرامة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

الصفحة	المحتويات	م
٢٢	الاشتراطات العامة	٧
٢٣	توصيل الخدمات للموقع	١/٧
٢٣	البرنامج الزمني للتنفيذ	٢/٧
٢٣	الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	٣/٧
٢٣	تنفيذ العمل	٤/٧
٢٣	مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستلم	٥/٧
٢٤	حق الامانة البلدية في الإشراف على التنفيذ	٦/٧
٢٤	تقدير المقبول والمكتب الاستشاري	٧/٧
٢٤	استخدام العقار لغرض المخصص له	٨/٧
٢٤	التاجر من الباطن أو التفازل عن العقد	٩/٧
٢٥	موعد سداد الأجرة السنوية	١٠/٧
٢٥	متطلبات السلامة والأمن	١١/٧
٢٥	لغاء العقد للمصلحة العامة	١٢/٧
٢٥	تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	١٣/٧
٢٦	أحكام عامة	١٤/٧
٢٨	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٩	مدة العقد	١/٨
٢٩	فترة التجهيز والإشاء	٢/٨
٢٩	المحافظة على البيئة	٣/٨
٣٠	معايرة الأجهزة والمعدات والموازين	٤/٨
٣٠	الاشتراطات التشغيل والصيانة	٥/٨
٣٠	المواصفات وجودة	٦/٨
٣٠	الجهاز الفني للمصنع	٧/٨
٣١	الدراسة التحليلية للتاثيرات المرورية	٨/٨
٣٢	الاشتراطات الفنية	٩
٣٣	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	١/٩
٣٣	الاشتراطات المعمارية	٢/٩
٣٣	الاشتراطات الإنشائية	٣/٩
٣٤	الاشتراطات الكهربائية	٤/٩
٣٦	الاشتراطات الميكانيكية	٥/٩
٣٦	الاشتراطات الأعمال الصحية	٦/٩

كرامة شروط ومواصفات معامل الخرسانة والطوب

الصفحة	المحتويات	م
٣٢	الاشتراطات الخاصة بالتسهيلات والعمليات الفنية	٧/٩
٣٢	اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق	٨/٩
٣٣	المرفق	١٠
٣٣	نموذج العطاء	١/١٠
٣٣	الرسم الكروكي للموقع	٢/١٠
٣٤	نموذج تسليم العقار	٣/١٠

٤٦
٤٧

٤/١٠ إقرار المستأجر
٥/١٠ نموذج العقد



أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعات الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني (furas-momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص". ياستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في طرف مخوم ومغلق من المستثمر أو من يقوسه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هويته ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

مسلسل	المستند	هل مختوم؟	هل مرفق؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكييل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري		
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٦	صور شهادات الخبرة الخاصة بتشغيل وإدارة مصنع الخرسانة الجاهزة		
٧	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي		
٨	كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها		



بـ. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

الكرامة	كراسة الشروط والمواصفات	هي تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني "فرص" لتأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والاشطة.
المنافسة الإلكترونية :	الإلكترونية	هي تقديم المستثمرین عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني "فرص" أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص" لتأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والاشطة.
المشاركة الإلكترونية :	الجاهزة	هو مصنع يقوم بانتاج الخرسانة جاهزة الخلط، والتي تستخدم في المنشروقات الانشائية.
مقدمة العطاء:	مصنع الخرسانة	يقصد به المؤسسة او الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة.
المستثمر :	مصنع الخرسانة الجاهزة	هو مصنع يقتصر بانتاج الخرسانة جاهزة الخلط، والتي تستخدم في المنشروقات الانشائية.
المقاول :	مصنع الخرسانة	هو شركة او مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وادارة وتشغيل مصانع الخرسانة الجاهزة.
المقاول	العقارات	هو ارض تحدد الأمانة او البلدية موقعها، والتي يقام عليها مصنع الخرسانة الجاهزة.
المقاول	المشروع	هو مصنع يقتصر من إنتاج الخرسانة الجاهزة والمكونات المحددة وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.





ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر كما هو محدد في الإعلان	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان تحدد الأمانة/ البلدية تحدد الأمانة/ البلدية	آخر ميعاد تقديم العطاءات موعد فتح المطاراتيف إعلان نتيجة المزايدة موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/ البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع برسالة إشعار نهائي، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشر يوماً	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى







كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

١. مقدمة



١. مقدمة

تُرحب أمانة / بلدية القفل في طرح مناسبة عامة إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع بلك وخرسانة جاهزة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية وتعين مراعات الالتزام تقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني (furas-momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية " فرص " . باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في ظرف مختوم ومتغلق من المستمر أو من بفوشه ويكتب عليه اسم المستمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لنفع المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه . لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة مصنع بلك وخرسانة جاهزة وفق التفاصيل المعينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجواب القانونية للعقد ، والتزامات المستمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتبع له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، وبتحقق للأمانة / البلدية أهدافها

وتحبب الأمانة/ البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بأحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أعلاه بالأمانة/بلدية وتقديم الاستفسار مكتوباً:

ادارة تنمية الاستثمار القفل

تلفون: ٠١٧٣٣٤١١٢٤

٢. فاكس: ٠١٧٣٣٤١٤٧٤





كرامة شروط ومواعيد
معامل الخزانة والطوب

٢. وصف العقار




٢. وصف العقار

نوع النشاط	إنشاء وتشغيل وصيانة مصنع بلك وخرسانة جاهزة
مكرنات النشاط	
موقع العقار	المدينة القفل الحي الآلة
الشارع العام	رقم المخطط
حدود العقار	شمالاً : حسب الكروكي المرفق بطول:
مساحة الأرض	جنوباً :
مساحة المباني	شرقاً :
نوع البناء	غرباً : بطول:
الخدمات بالعقار:	سلح + إنشاءات معدنية

بيانات أخرى
حسب الكروكي المرفق







كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

١/٣ من يحق له دخول المزايدة:

١/١/٣ يحق للأفراد والشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال الاستثمار التقدم في هذه المزايدة ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا من يتاخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/١/٣ يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

٢/٣ لغة العطاء:

١/٢/٣ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرافقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

٢/٢/٣ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضامون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

يتبعن مراءات الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني (furas momra.gov.sa) أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "قرص". بإستثناء أصل خطاب الضمان البنكي ، فيقدم الأصل في ظرف مختم ومغلق من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموضع والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

أمانة/ بلدية القفل مدينة صامطة

ص.ب / ١٠٤٥ الرمز البريدي ١٢٦٦

٤/٣ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد لقصاه الأربعاء الموافق ١٤٤٧/٢/٥ - ٣٠/يونيو/٢٠٢٥م عند الساعة العاشرة صباحاً . ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٥/٣ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو يوم الاربعاء الموافق ١٤٤٧/٢/٥ - ٣٠/يونيو/٢٠٢٥م الساعة الحادي عشر صباحاً حسب ما هو محدد في الإعلان.

٦/٣ تقديم العطاء:

١/٦/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الازمة، وذلك طباعه على كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تنصى به البنود الواردة في كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٢/٦/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوفيق عليها من المستثمر نفسه بخطه الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه. وإذا قدم العطاء من شخص الاستثمار

مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقًا من الغرفة التجارية، أو مصحوباً
بوكالة شرعية
٢/٦/٣ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج
اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

١١/٣ كتابة الأسعار:
يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلى :
١/٧/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا
يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام ب什طب أي بند
من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
٢/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروفاً) بالريال السعودي.
٣/٧/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابية (حروفاً) بالريال السعودي غير شاملة
قيمة الضريبة المضافة
٤/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكتحط، أو المحو، أو الطمس، وإي تصحيف أو تعديل في
عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوفيق
عليه وختمه.

١٢/٣ مدة سريان العطاء:
مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/
البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، وببقى العطاء
نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمها، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

١٣/٣ الضمان:
١/٩/٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون
غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واحد الدفع عند أول طلب من
الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون
خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن سنة اشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم
العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة
٢/٩/٣ يستبعد كل عطاء لا يرقى به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان
به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم
المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١٤/٣ موعد الإفراج عن الضمان:
يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب
العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

١٥/٣ مستندات العطاء:
١/١١/٣ يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :
نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً
بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.
٢/١١/٣ توكيلاً رسمي مؤقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام
بالتوفيق على العطاء ومرافقته شخص غير مقدم العطاء،
وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو
وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقته لديه الصلاحية للتوفيق نيابة عن
الشركة.



٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٤/١١/٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير معيوني، أو

أمانة منطقة جازان

بلدية القفل

ادارة الشؤون المالية

الصفحة ٤٩ من ٤٩



٥/١١/٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).

٦/١١/٣ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/البلدية الرسمي ، موقعاً عليها من المستثمر ومحفوظة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد فيها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٢/٥/٣ سعادة رئيس بلدية قوز الجعافرة وبحيث يتم تقديمها عن طريق المنافسة الإلكترونية (furas-momra.gov.sa) ، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنيّة، يقدم العطاء في يوم ومكان فتح المظاريف المعلن عنها داخل ظرف مكتوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه أرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ملخص سداد قيمة الكراسة ، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:

٣/٥/٣ سرية المعلومات :

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكمال السرية ، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً من قبل الأمانة / البلدية







كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والمطوب

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

١/٤

دراسة الشروط الواردة بالكرامة:
على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة،
وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك
يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤

الاستفسار حول بيانات المزايدة:
في حالة غموض أو عدم وضوح أي بنود المزايدة، يجب على المستثمر
الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه،
وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم
الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط
والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن
يعول على أيه استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤

معاينة العقار:
على المستثمر قبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة تافية للجهلة، وفق
الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.
ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً
الادعاء أو الاحتجاج بالية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





كراسة شروط ومواصفات
معامل الحرستة والصوب

٥. ما يحق للأمانة / للبلدية وللمستثمر
قبل وأثناء فتح المظاريف





الكتاب المبارك
للمسلمين
كتاب الله رب العالمين

٥. ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥

الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/للبلدية الغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قالت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥

تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥

سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن ينفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٤/٥

حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفترض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تقویضاً من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٥/٥





كتابه شروط ومواصفات
معامل الحرستة والطرب

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقّع

١/٦ الترسية والتعاقد:

- ١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المطاراتيف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدرستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه
يتم اخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ
الترسية، لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ
الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له
إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن
مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير
ومصادرة الضمان.

يجوز للأمانة/البلدية بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة
على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه
المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة

٢/٦ تسليم الموقّع:

- ١/٦ يتم تسليم الموقّع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك
بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط لا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن
شهر واحد.

في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية
 بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من
 تاريخ الإشعار.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
معامل الحرستة والطوب

٧. الاشتراطات العامة



٧. الاشتراطات العامة

١/٧ توصيل الخدمات للموقع:

ينتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف - ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/بلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٣/٧ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع مصنع الخرسانة الجاهزة قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/بلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء مصنع الخرسانة الجاهزة إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة ثبتت حسن ناديه للأعمال التي التزم بها.

٥/٧ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر :

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندي اشتراطي معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/بلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقررات الخاصة بمعالجة الخطأ.
- المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول واعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم ، والتي تساعد على إنعام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
- دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- اجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافى المشكلات ، والتتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط الا تسبب في آية زيادة في تكلفة المشروع او توفير على المقاول، وان يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية ، او نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/بلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٦/٧ حق الأمانة/بلدية في الإشراف:

١/٦/٧ للأمانة/بلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات البارزة و بكافة اقسامها متحفظة جازان

بلدية القفل

ادارة الشؤون المالية

- ٢/٦/٧ يتلزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة لا يجوز للمستثمر اجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في التصميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٣/٦/٧ يتلزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة
- ٤/٦/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري: ٧/٧ بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسؤوليتهم عن تنفيذ مصنع الخرسانة الجاهزة ومتابعاته للمواصفات.
- ٨/٧ استخدام العقار للغرض المخصص له: ٩/٧ لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأى مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.
- ٩/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد: ١٠/٧ لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقييرها للموقف على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.
- ١١/٧ موعد سداد الأجرة السنوية: ١١/٧ تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمضاً إيجاريًّا في السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.
- ١١/٧ متطلبات السلامة والأمن: ١/١١/٧ يتلزم المستثمر بما يلي :
- ١/١١/٧ وضع الحماية اللازمة لجميع المعدات المتحركة الخطيرة مثل: السيور، والتروس، والبكرات، وغيرها.
- ٢/١١/٧ توفير الإسعافات الأولية، ومعدات، وأدوات إطفاء الحرائق في الموقع، وتدریب العاملين عليها.
- ٣/١١/٧ إلزام العاملين بارتداء الخوذات، والكمامات، والأحذية، والقفازات، والنظارات الواقية أثناء العمل.
- ٤/١١/٧ تنظيم الحركة المرورية داخل وخارج الموقع، ووضع الإرشادات والتعليمات المرورية اللازمة.
- ٥/١١/٧ أن تخضع جميع عناصر المصنع وأماكن التخزين والعاملين بالمصنع لأنظمة وتعليمات السلامة العامة التي يجري العمل بها من قبل التفاعع المدني.
- ٦/١١/٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وأصابعات العمل، التي قد تلحق باى من العمال والموظفين أثناء قيامهم بعملهم بجاذب حازات بلدية الففل

تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه بالاحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

١٢/٧ الغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة/البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستأجر عن قيمة المنشآت المقاومة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٣/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقاومة عليه للأمانة/البلدية بعد انتهاء مدة العقد:

١/١٣/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلديّة باشعار المستأجر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وأشعار المستأجر بذلك تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقاومة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية، وعلى المستأجر تسليمها بحالة جيدة.

١٤/٧ أحكام عامة:

١/١٤/٧ جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/البلدية بمجرد تقديمها.

٢/١٤/٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٣/١٤/٧ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٤/١٤/٧ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣١٣ في ١٤٢٣/٩/٢٤ هـ.





كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

٨. الاستردادات الخاصة



٨. الاشتراطات الخاصة

١/٨ مدة العقد:

مدة العقد (٢٠) (عشرون سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٢/٨

فترة التجهيز والإنشاء: يمنح المستثمر فترة (٥٪١٠) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموحة بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٣/٨ المحافظة على البيئة:

١. يجبأخذ كافة الاحتياطات الصحية والبيئية لمنع انتشار الغبار وذرات الأسمنت بهواء الموقع والمناطق المجاورة له، ومنع انتشار الغازات الملوثة للهواء والبيئة والتلوث بالضوضاء.

٢. دراسة التقييم البيئي للمنشأة عند الإنشاء والتشغيل، وأن تكون جميع النشاطات وسط الموقع.

٣. أن تكون مناطق تخزين الركام مسقوفة ومحمبة لمنع انتشار الغبار، وتجنب تأثير العوامل الجوية عليها.

٤. لا يسمح بتسرب المخلفات الناتجة عن غسيل المعدات، والخلاطات المركزية، والشاحنات، ومضخات الأسمنت، وغيرها من المياه إلى التربة والمياه الجوفية، أو تسريها إلى الوديان القريبة.

٥. توفير مصفاة التغيق filter الخاصة بالأسمدة وتنشيفها طيلة مدة العمل.
٦. توفير مصفاة للتغيق على محطة التعبئة المركزية في حالة الخلط الجاف للخرسانة dry batch plant وتنشيفها طيلة مدة العمل.

٧. سفلة طرق المواقع بالكامل، وعمل أرضيات خرسانية لنقل الخلاطات المركزية ولأماكن تنظيف الشاحنات، وكافة الأماكن التي يمكن أن يتسرب منها الماء المخلوط بالأسمنت، وربط هذه الأرضيات بقنوات لتصريف المياه السطحية ومياه الأمطار.

٨. حماية الطرق العامة من تسرب مواد الركام والأسمنت والخرسانة، ونقل الخرسانة المصنعة حديثاً في شاحنات (خلاطة) مخصصة لذلك معأخذ الاحتياطات الضرورية لمنع سقوط الخلطة في الشوارع العامة.

٩. يتم التخلص من مخلفات الخرسانة في المصنع بعد التفريغ، وغسل وعاء خلط الخرسانة الخاص بالشاحنات، كما يتم التخلص من كافة المخلفات الأخرى التي تنشأ في المصنع، بحيث تجمع هذه المخلفات في أحواض يتم التخلص من محتوياتها في الأماكن وبالطريقة التي تحددها الأمانة/البلدية وحسب توجيهاتها.

١٠. يمنع متفاهاً التخلص من المخلفات، أو غسيل الشاحنات الخلطة على الطرق العامة، أو خارج موقع المصنع.

١١. التقيد بمقاييس حماية البيئة الصادرة عن مصلحة الأرصاد وحماية البيئة وايصدر عنها لاحقاً من تعليمات.

٤/٨ معايرة الأجهزة والمعدات والموازين:

يتبع المستثمر قبل تشغيل المصنع بالحصول على شهادات معايرة للموازين والأجهزة الخاصة بتصنيع الخرسانة من فروع وزارة التجارة، أو من جهات انتشاره معتمدة للتتأكد من أنها تعمل بصورة سليمة؛ وذلك حماية للمستهلكين، وفي حالة عدم التزام..
حق للأمانة/البلدية إغلاق نشاط المصنع بعد إنذاره بذلك.

٥/٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:

امانة منطقة جازان

بلدية القفل

ادارة الشؤون المالية

- ١١/٥/٨ تجرى بصفة دورية صيانة عامة ومعايرة جميع الأجهزة والمعدات والموازين وفقاً لتعليمات جهات التصنيع، والهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس، أو أي جهة معتمدة من قبلها.
- ٢١/٥/٨ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية تقريراً دوريًا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
- ٦/٨ **المواصفات والجودة:**
- ١/٦/٨ تكون متطلبات الخلطة الخرسانية وفقاً للمواصفات القياسية المتبعة من ناحية تدرج الركام، وخواصه الفيزيائية، وكمية ونوع الأسمنت المستخدم في الخلطة.
- ٢/٦/٨ تخضع جميع المواد المستخدمة والخلطات المنتجة لضبط الجودة والنوعية وفقاً للمواصفات القياسية المعتمدة ، و التعليمات التي تحدها الأمانة/البلدية، وتطبق لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية في حالة عدم الالتزام بها، ويحق للأمانة/البلدية إغلاق المصنع في حالة عدم الالتزام بالاشتراطات المتعلقة بالجودة، وذلك بعد إنذاره واتخاذ الإجراءات النظامية.
- ٣/٦/٨ الالتزام ببرامج المراقبة الفنية لجودة الخرسانة المنتجة المطبقة حالياً والمعتمدة لدى الأمانة/البلدية.
- ٧/٨ **الجهاز الفني للمصنع:**
يكون الجهاز الفني المسؤول عن تشغيل المصنع مؤهلاً في مجال تصميم وبيع الخرسانة، على أن يضم الجهاز الفني التخصصات التالية كحد أدنى:

العدد	الشخص
١	مهندس مواد
٢	فني تقنية خرسانة
٢	فني مختبر
١	مراقب استقبال وتنسيق عمليات الشاحنات

- ٨/٨ **الدراسة التحليلية للتاثيرات المعمورة:**
يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتاثيرات المعمورة الناتجة عن إقامة مصنع الخرسانة الجاهزة وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة/البلدية.





كراسة شروط ومواصفات
معامل الخرسانة والطلوب

٩. الاستردادات الفنية



٩. الاشتراطات الفنية

١/٩

كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢/٩

الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية الذالية:

١/٢/٩ يجب أن تشمل مباني مصنع الخرسانة الجاهزة على ما يلى:

- مكتب للادارة لا تقل مساحته الإجمالية عن (١٠٠ م٢) مائة متر مربع.
- مسجد للصلاة لا تقل مساحته عن (٥٠ م٢) خمسين متر مربع.
- ورشة مسقفة لصيانة المعدات وشاحنات الخرسانة لا تقل مساحتها عن (٢٠٠ م٢) بالإضافة إلى تخصيص مساحة لتناول السيارات في الدخول والخروج من المحطة.
- دورات مياه وأحواض بمعدل دوره مياه وحوض لكل ٣٠ فرداً من الموارد البشرية العاملة بالمصنع.
- غرفة بخدماتها للحراس بحيث لا تقل مساحتها مع الخدمات عن (٢٠ م٢).

مخزن مغلق للمواد والأغراض الخفيفة لا تقل مساحته عن (٣٠ م٢)
إذا كان هناك سكن للعمال فيجب تزويده بالمنافع الكافية من مطابخ
ودورات مياه وصالات جلوس بالعدد الكافي، على أن يكون موقع سكن
العمال في مكان بعيد عن مبنى الادارة، ولا يؤثر فيه الغبار الخارج
من تشغيل المصنع.

في حالة وجود مطابخ لتجهيز وجبات العمال، فيجب أن يراعى فيه
كافية الشروط الخاصة بالمطابخ والمطاعم.

٢/٢/٩ يراعى أن يكون الدخول والخروج من وإلى المصنع من بوابة واحدة، إضافة
إلى مخارج الطوارئ.

٣/٩

الاشتراطات الإنسانية:

١. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية.

٢. أن يكون البناء من عناصر إنسانية مقاومة للحرق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.

٣. يمنع استخدام مادة الأسيتون أو أي مادة يدخل في تركيبها.

٤. يراعى في التصميمات الإنسانية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها.

٥. تدون على المخططات الإنسانية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادي والصلحة ، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنسانية المختلفة... الخ


٦. تقديم مذكرة إنسانية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل الإنسانية.



الجهة المختصة بـ
المعايير والمواصفات

بلدية القفل

ادارة الشؤون المالية



٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحرائق.
 ٨. عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادلة أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالترابة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابع وما شابهها يعزل مائي مناسب.
 ٩. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملام في جميع الخرسانات المدفونة بالترابة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادي مع إضافات.
 ١٠. في حالة إدخال آلية تعديلات مستقبلًا على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هنسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/البلدية.
 ١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمبني المشروع واتباع إرشادات كتب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.
- ٤/٩ الاشتراطات الكهربائية:**
١. أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جيد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثة الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذيبيه/ثانية.
 ٢. جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القسمية السعودية ونظام التصدبات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لأحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
 ٣. فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبني من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والموافق عن الإنارة الداخلية.
 ٤. فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
 ٥. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار Earth leakage circuit breaker.
 ٦. جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
 ٧. يجب تجهيز المبني بالمتطلبات الكهربائية الآتية:
 - أ. وحدات إنارة طوارئ.
 - ب. علامات مميزة توضح مخارج الطوارئ.
 - ج. شبكة للكشف والإذار عن الحرائق.
 ٨. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبني عن ٤٠٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
 ٩. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأقصى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
 - أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - ب. بطاريات مع جهاز شاحن آوتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعتين جاذبة ونصف.



٩. تطبيق نظام التاريض على جميع منشآت المشروع تجنبًا للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التاريض ما يلي :
- أ. تاريض حديد تسليح أساسات المباني.
 - ب. تاريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي... الخ.
 - ج. تاريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإشارات وخلافه.
١٠. تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
١١. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
١٢. إضاءة الطوارئ واللوحات المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٥/٩ الاشتراطات الميكانيكية:

١. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات والأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.
٢. يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المعترف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المجمع.
٣. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي :
 - أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإنارة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحرائق... الخ.
 - ب.أخذ احتياطات السلامة الازمة عند اختيار موقع المولد وхран الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٦/٩ اشتراطات الأعمال الصحية:

١. تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعتمدة بها.
٢. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقاً للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الفنية.

٧/٩ الاشتراطات الخاصة بالتسهيلات facilities والعمليات الفنية:

١/٧/٩ متطلبات تخزين ومناولة المواد:


١. الأسمنت:

- ضرورة توفر وعاء ٥٠٠ لتر مستقل لكل نوع من الأسمنت.
- وضع البيانات أو العلامات الخاصة بكل وعاء تووضح نوع الأسمنت.
- أن تكون الأوعية محكمة الغلق وتسمح بحرية الحركة عند فتحة التفريغ.

٢. الركام:

- يتم تخزين الركام بطريقة تمنع حدوث انفصال جيري له أو التغير.
- وضع حواجز تفصل بين أنواع الركام المختلفة ومقاساته حفاظاً على جاذبيته.
- وضع فوائل أو حواجز كافية لمنع تداخل أنواع الركام.

ادارة الشؤون المالية



- أن تكون تشوينات الركام على قاعدة صلبة.
 - العمل على عدم تعرض الركام للتلوث والأتربة.
 - أن يتم نقل ومتناولة الركام بطريقة لا تسبب حدوث انفصال حبيبي للركام.
 - توفر أوعية bins مستقلة لكل نوع من أنواع الركام تكفي لمنع وجود تداخل بينها.
 - الماء: ضرورة توفر مصدر كافٍ للماء بحيث يتم ضخه إلى محطة الخلط بطريقة لا تؤثر على دقة القیاس.
 - الإضافات: يتم تخزين الإضافات بطريقة تضمن حمايتها من التلوث.
 - حماية أوعية تخزين الإضافات من أشعة الشمس.

٢/٧/٩ متعلقات محطة التعبئة المركزية والخلاطة المركزية:

- طريقة الخلط :** تكون طريقة الخلط إما بالخلط أو بالخلط في الشاحنة

نظام التحكم في عملية الخلط : يراعى ما يلى:

 ١. توفر نظام الى للتحكم في الأوزان.
 ٢. توفر نظام الى للتحكم في الأحجام.
 ٣. ضرورة توافر اجهزة تسجيل في محطة التعبئة المركزية قادرة على حفظ سجل دائم لكميات المواد (الأسمنت، الركام، الماء) التي تم قياسها في أي نقطة من الخرسانة المنتجة.

الموازين ودقة قياس المواد:

 ١. أن تكون دقة الموازين في حدود $\pm 2\%$ من سعة العيزان.
 ٢. وجود أوزان معيارية لفحص دقة الموازين (250 كجم كحد أدنى).
 ٣. أن تكون عدادات ومؤشرات الأجهزة واضحة وكبيرة ومتعلقة ومحمية من الغبار بحيث يستطيع مشغل الخلطة قراءتها بسهولة من موقعه المعتاد.

٤. تكون دقة قياس كميات المواد بالموازين وفقاً لما يلى:

 - $\pm 2\%$ من الوزن المطلوب للركام في حالة الموازين المستندة لكل نوع من الركام.
 - $\pm 1\%$ من الوزن المطلوب لكل نوع في حالة استخدام ميزان واحد لجميع أنواع الركام.
 - $\pm 1\%$ لقياس حجم أو وزن الماء من إجمالي الكمية المطلوبة.
 - $\pm 3\%$ من الكمية المطلوبة للإضافات أو \pm حجم الحد الأدنى للجرعة لكل 100 كجم من الاستهلاك الماء على.

د: طريقة اصدار الفواتير:

- ضرورة توفر الطريقة المناسبة لإصدار الفواتير
الحد الأدنى من المتطلبات التالية:

 ١. اسم المصنع أو علامته التجارية أو كليهما.
 ٢. الرقم المسلسل لستد الاستلام و الفاتورة.
 ٣. التاريخ ورقم الشاحنة.





٤. اسم المشتري واسم الموقع ومكانه.
٥. صنف الخرسانة.
٦. قابلية التشكيل المحددة.
٧. حجم الخرسانة بالمتر المكعب للشاحنة الواحدة.
٨. النسبة الوزنية أو الحجمية لمركبات الخلطات الخرسانية.
٩. نوع الأسمنت المستخدم.
١٠. نوع وأقصى مقاس للركام.
١١. أنواع الإضافات Admixtures إن وجدت.
١٢. وقت الخلط.
١٣. وقت التحميل ووقت الوصول.
١٤. اسم سائق الشاحنة.
١٥. خانة خاصة بتوقيع العميل وتاريخ ووقت التوقيع.
١٦. الفترة الزمنية المسموح بها بين زمن الخلط في المصنع وزمن الصب في الموقع.
١٧. اسم الموافقة الفنية المعمول بها.
١٨. نتائج الاختبارات التي تجري في الموقع قبل الصب لقوام الخرسانة مثل اختبار الهبوط slump test أو غيره.

٣/٧/٩ متطلبات شاحنات خلط ونقل الخرسانة:

١. يجب أن تكون الشاحنات الناقلة للخرسانة الجاهزة في حالة جيدة وخالية من تراكم الأسمنت والخرسانة عليها، ولا تحمل هذه الشاحنات بأكثر من الحمولة المسموح بها على الطريق، أو الحمولة المسموح بها للشاحنة أيهما أقل وذلك لضمان السلامة العامة.

٢. أن يكون سطح القمع والزلاق chute أملس ونظيفاً.
٣. وجود رقم واضح أو أمر لكل شاحنة.
٤. وجود اسم وشعار المصنع بشكل واضح على الشاحنة.
٥. أن يعمل عداد دوران برميل الشاحنة بشكل سليم.
٦. أن يكون عداد الماء بحالة جيدة.


٤/٧/٩ احتياطات إنذاج الخرسانة في الجو الحار:

١. وجود مبرد ماء على الأقل في المصنع يعمل بصورة جيدة لتبريد المستخدم في الخلطات الخرسانية، وذلك لمنع ارتفاع حرارة الخرسانة الجاهزة عن الحدود المسموح بها خصوصاً في فصل الصيف.
٢. تغطية تشوينات الركام للحماية من أشعة الشمس.
٣. وضع رشاشات ماء فوق تشوينات الركام.
٤. يستحسن توفر مصنع ثلج في المصنع.
٥. توفر خزان ماء مستقل ومعزول للماء البارد.
٦. أن تكون أنابيب نقل الماء البارد إلى محطة الخلط مدفونة أو معزولة حرارياً.
٧. طلاء أو عوية الأسمنت باللون الأبيض و الفاتح.
٨. طلاء براميل نقل الخرسانة باللون الأبيض أو الفاتح.

٥/٧/٩ متطلبات مختبر الجودة والتجهيزات الخاصة به:

- ١: أن تكون المساحة كافية للقيام بجميع أنشطة المختبر وبشكل ملائم يؤخذ في الاعتبار توافر أماكن مخصصة لتخزين العينات والمستطحفات، التي يحتاج إليها كسر العينات وغرف أحواض المعالجة واختبارات جاذمات الخرسانة المتصلة، وكذلك اختبارات تحليل المياه واختبارات بلدية الاتصال

ادارة الشؤون المالية



والأسمنت (الكيميائية والميكانيكية) واختبارات المواد المضافة والأماكن المخصصة للعاملين في المختبر وغيرها من أعمال المختبر.
ب: توافر الأجهزة الضرورية والتجهيزات الأساسية والإضافية في المختبر مثل:

١. ماكينة كسر عينات الخرسانة.
٢. جهاز تقسيم العينات.
٣. مجموعة مناشر قياسية ومنها منخل رقم ٢٠٠.
٤. مجموعة قياس الكثافة النوعية للركام.
٥. جهاز لوس أنجلوس.
٦. جهاز تعين نسبة الفراغات.
٧. ميزان دقة ١ جرام وميزان ١٠ جرام.
٨. فرن تحفيف.
٩. وعاء تعين وحدة الوزن.
١٠. أحواض ماء للمعالجة.
١١. مكعبات قياسية ($15 \times 15 \times 15$ سم).
١٢. مجموعة مكعبات قياسية ($2 \times 2 \times 2$ بوصة).
١٣. قوالب أسطوانية قياسية (12×6 بوصة).
١٤. جهاز قياس الهبوط *slump*.
١٥. جهاز قياس درجة الحرارة.
١٦. جهاز قياس زمن الشك للاسمنت.
١٧. جهاز قياس زمن الشك للخرسانة.
١٨. ماكينة أخذ عينات قلب الخرسانة.
١٩. أجهزة اختبار غير مبنية للخرسانة.
٢٠. خلطة لعمل الخلطات التجريبية.

ج: أن يكون المختبر مكيفاً وجيد التهوية ومنظماً بشكل جيد.

٨/٩ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق:

١. أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
٢. يحب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات - ملحق رقم (٣).



جامعة الملك عبد الله
جامعة الملك عبد الله
جامعة الملك عبد الله

جامعة الملك عبد الله



كرامة شرط ومواصفات
معامل الخرسانة والطوب

١٠. المرفقات "الملحق"



١١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٧/٦)

سعادة رئيس بلدية القفل
إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ ١٤١٤هـ المتضمن رغبتكم
لاستئجاره في إقامة وتشغيل وإدارة مصنع
خرسانة جاهزة
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا
على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معالجة العقار على الطبيعة معاينة تامة
نافية للجهالة
نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ()
() ريال غير شاملة القيمة المضافة وتحدون برفقه
كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بتكى بعادل أجرة سنة
كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من	
نوع النشاط	
هاتف	
فاكس	
ص.ب	
العنوان:	
التوفيق	
الختم الرسمي	
الرمز	
التاريخ	





٢/١١ المخطط العام للموقع



(الرسم الكروكي للموقع)



٢/١١ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	الرقم:
	التاريخ: / / ١٤٢٤هـ
	العقار رقم:
	بلدية
تاریخه:	رقم عقد التاجر:
	اسم المستثمر:
إقرار	
<p>أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة ببياناته عاليه في يوم بتاريخ / / ١٤٢٤هـ، لاستخدامه في إقامة وتشغيل وإدارة مصنع خرسانة جاهزة بموجب عقد الإيجار المبرم مع بلدية/أمانة وقد قمت بمعاينته معاينه تامة ذاتية للجهالة شرعاً وبأنني قلته على حالي في تاريخ استلامه. (ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنتجات والملحقات وأية تجهيزات أخرى) وعلىه أوقع</p>	
التوقيع الختم	التوقيع رئيس بلدية التوقيع
- صورة لملف العقار	



١١/٤ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلى:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها.

٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣٨٣١٣/٣/٢٤ في ١٤٢٣/٠٩/٢٤هـ.
 - الاشتراطات ومعايير ولفتية لإقامة مصانع بيع الخرسانة الجاهزة الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية.
٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة ذاتية للجهالة.

الختم

التوقيع



٥/١١ نموذج العقد





رقم العقد
تاريخ العقد
عقد تأجير

تم الاتفاق بين الموافق / /
كل من :
1. اسم الأمانة/البلدية ويعتبرها
..... في التوقيع على هذا العقد
يصفه طرف أول العنوان
هاتف
فاكس
ص.ب
الرمز البريدي
البريد
الإلكتروني
2. اسم المستثمر
شركة
مؤسسة
سجل
من رقم تجاري تاريخ / /
ويعتبارها في التوقيع على هذا العقد
يصفه وينوب عنه في التوقيع رقم طرف ثانی
بالتفويض العنوان
هاتف
فاكس
ص.ب
البريدي
البريد
الإلكتروني



بناء على الإجراءات المتبعة يخطاب رقم في / / القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلى:

المادة : تعريف لمفردات العقد.

الأولى

الموقع

: هو الأرض المملوكة للأمانة/ للبلدية والمحددة أملاكها في هذا العقد

العقار

المشروع

: هو مصنع الحرسانة الجاهزة المراد إقامته من قبل المستثمر على الموقع المحدد بياناته كما هو موضح أدناه

الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

الكراسة : كراسة الشروط والمواصفات

المادة : مستندات العقد

الثانية

المستندات التالية مكملة ومتصلة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

١. كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.

٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.

٣. الرسومات والمواصفات والتضاميم المقدمة من الطرف الثاني.

٤. المراسلات المتباينة بين الطرفين في مرحلة تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

المادة : وصف العقار

الثالثة

- بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلى:

- موقع العقار:

- المدينة :

- الحي : الشارع

- رقم المخطط: رقم العقار:

- حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)

▪ شمالاً:

مترًا

▪ جنوباً:

مترًا

▪ شرقاً:

مترًا

▪ غرباً:

مترًا

- مساحة العقار:

- المساحة الإجمالية: () متر مربع

- مساحة المباني:

المادة الرابعة : الغرض من العقد

بطول

بطول

بطول





الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة ببياناته أعلاه لإنشاء وإدارة وتشغيل مصنع خرسانة جاهزة ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.

المادة الخامسة : مدة العقد

تبدأ من تاريخ تسلم المستأجر للعقار من الأمانة/البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المستأجر فترة () ٥% من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الإيجار السنوي

الإيجار السنوي للعقار (ريال فقط) ويتم سداد إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد غير شاملة القيمة المضافة ، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة.

المادة الثامنة : التزامات المستأجر

يلتزم الطرف الثاني المستأجر بموجب هذا العقد بما يلى :

١. الحصول على التراخيص الازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.

٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.

٣. توفير وسائل الأمن والسلامة الازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.

٤. تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.

٥. الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكيد من تنفيذه وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.

٦. الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أيه إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.

٧. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل نكاليف توصيل الخدمات للموقع.

٨. تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.

٩. الالتزام بالاشتراطات والمعايير الفنية لإقامة مصنع بيع الخرسانة الجاهزة الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية.

١٠. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

لالأمانة/البلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعینة من الطرفين الأول.

المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستأجر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من العقد.

المادة الحادية عشرة : التنازل عن العقد

الصفحة ٥١ من ٤٩



عشر
لا يحق للمستأجر تأجير الموقع الموزجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/البلدية.

المادة الثانية : الغرامات والجزاءات

عشر

في حالة حدوث مخالفات من المستأجر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ٦/٤/١٤٢٢هـ والتعيم الوزاري رقم ٤/٥٣٦٧ وف في ٢٥/١/١٤٢٣هـ، وللأمانة/البلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتطلب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات، ويحق للأمانة/البلدية إغلاق المصنع في حالة عدم الالتزام بالاشتراطات المتعلقة بجودة الخرسانة المنتجة بعد إنذاره واتخاذ الإجراءات النظامية.

المادة الثالثة : فسخ العقد

عشر

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستأجر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية :

١. إذا تأخر المستأجر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.
٢. إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المنتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
٣. إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضي خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
٤. إذا ثبت أن المستأجر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
٥. إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو جرى حل الشركة وتصفيتها.
٦. إذا توفي المستأجر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة : إلغاء العقد

عشر

يجوز للأمانة/البلدية بعد موافقة وزير الشؤون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستأجر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة : المنشآت المقامة على العقار

عشر

تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد للأمانة/البلدية، وعلى المستأجر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم المنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة : مرجع العقد

عشر



فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصالحة للاستثمار

بالمادة السادسة رقم ٣/٣٨٣١٣ في ٢٣/٩/١٤٢٣هـ



المادة السابعة : الفصل في النزاع بين الطرفين عشر

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للأنظمة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ٢٤/١٢/١٤٢٦هـ.

المادة الثامنة : شروط أخرى عشر

شروط الخاص

المادة التاسعة

عشر

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكالمات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

وائله ولی التوفيق،،،
من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثاني
حرر هذا العقد بتاريخ / /
واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الأول

الطرف الثاني





ପ୍ରକାଶକ ପରିଷଦ

56


۱۰



۲۷۶

100

COORDINATES		MGR/HM92
POLY/B	EAST/NAD	
01	293196.616	1067538.472
02	293470.016	1067504.342
03	293582.001	1067524.894
04	293541.364	1067261.120
05	293592.816	1067154.079
06	293133.700	1067119.714
07	293132.401	1067059.853
08	293132.725	1067071.880



ପ୍ରକାଶନ

بيانات المنشأة		بيانات المدير		بيانات العامل	
النوع	الإسم	النوع	الإسم	النوع	الإسم
فرع	فرع	رئيسي	مديراً	عامل	عامل
فرع	فرع	غير رئيسي	غير مديراً	عامل	عامل
فرع	فرع	غير رئيسي	غير مديراً	عامل	عامل

معامل β ترکیب دارو ب ①

